

مرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٨١
في شأن زيادة المعاشات في القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٥
بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين،
بعد الإطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٧٥،
وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد
لموظفي الحكومة والقوانين المعدلة له،
وبناء على عرض وزير المالية والإقتصاد الوطني،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالقانون الآتي:

مادة - ١ -

يُضاف إلى المادة ٢٠ من القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه فقرة ثانية
نصها الآتي:

" ويجوز تقرير زيادة المعاشات المستحقة أو التي تستحق بالتطبيق لهذا
القانون، ورفع الحدين الأدنى والأقصى لهذه المعاشات على ضوء الأرقام القياسية
لنفقات المعيشة، بنسبة يحددها قرار يصدر من مجلس الوزراء بناء على إقتراح
وزير المالية والإقتصاد الوطني ".

مادة - ٢ -

على وزير المالية والإقتصاد الوطني تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ
نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة البحرين
عيسى بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع
بتاريخ: ١٧ رمضان ١٤٠١ هـ
الموافق: ١٨ يوليو ١٩٨١ م